Republic of Yemen
Ministry Of Justice
And Human Rights

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
وزارة العدل
وحقوق الإنسان

تعميم وزاري رقم (٧) لسنة ١٤٤٦هـ
بشأن تفعيل دور مدراء المحاكم الإشرافي والرقابي على النظام القضائي الإلكتروني

الإخوة/ مدراء عموم المحاكم الاستئنافية	**المحترمون**
الإخوة/ مدراء الشعب المتخصصة	**المحترمون**
الإخوة/ مدراء الشؤون القضائية بمحاكم الاستئناف	**المحترمون**
الإخوة مدراء المحاكم الابتدائية	**المحترمون**
الإخوة/ رؤساء أقلام الكتاب بالمحاكم الابتدائية	**المحترمون**

تحية طيبة وبعد:

نظرا لما توليه الوزارة من اهتمام بالغ بالنظام القضائي الإلكتروني ومخرجاته، ولضمان نجاح النظام والاستفادة القصوى منه فإن ذلك يستدعي منكم القيام بما هو منوط بكم من دور محوري وهام في الإشراف والرقابة على استمرارية عمله بتحديث كافة بيانات القضايا والأحكام الصادرة فيها وإجراءات التنفيذ بالشكل الذي يسهم في تحقيق الأهداف والغاية المنشودة منه ، وفي سبيل ذلك عليكم القيام بمهام واجباتكم الإشرافية والرقابية التي تصب في تحقيق ذلك وعلى وجه الخصوص ما يلي:

١. متابعة المختصين بأمانة السر ومركز المعلومات لإدخال قوائم الجلسات الكترونيا بشكل يومي وأرشفة الأحكام في النظام القضائي وبيان حالة كل قضية (تحصيل ، طباعة ، مسودة لدى القاضي) والرفع لرئيس المحكمة بالنتائج للتوجيه بما يلزم.
٢. إلزام أمناء السر بسرعة تحصيل الأحكام المتأخرة لديهم وتسليمها لمراكز المعلومات وطباعة الأحكام المنطوقة أولا بأول بحسب المدة القانونية وموافاتنا بأسماء المخلين بواجباتهم.
٣. مطابقة البيانات المدخلة في النظام مع السجلات النوعية (دفاتر) مسودات الأحكام أولا بأول وفقا للنماذج المعدة سابقا والمرفقة، بهذا ورفع تقرير شهري بذلك لرئيس المحكمة وموافاة الوزارة بنسخة منه.
٤. متابعة إنجاز القضايا التي تم حجزها للحكم، ولم يتم النطق بها في المواعيد المحددة لها، والرفع لرئيس المحكمة بالمتعثر منها لاتخاذ اللازم قانونا.
٥. متابعة القضايا الواردة التي تم قيدها ولم يحدد لها أول جلسة، والرفع لرئيس المحكمة للتوجيه بمباشرة الإجراءات فيها.

29922

صنعاء - شارع ابن الأمير - ص.ب : ٣٨٧٨ - تلفون : ٢٥٢١٥٨ - ١ - ٠٠٩٦٧ - فاكس: ٢٥٢١٣٨ - ١ - ٠٠٩٦٧
Sana'a Ebn Al-Ameer St., P.O.Box : 3878 , Tel: 00967- 1- 252158 , Fax: 00967-1-252138

٦. التقييم الدوري لموظفي مراكز المعلومات وأمناء السر والرفع لرئيس المحكمة بالمقصرين في أدائهم للمعالجة أو الرفع إلينا في قيادة الوزارة لاتخاذ ما يلزم قانونا.

٧. تسديد جميع البيانات في النظام القضائي من واقع الملف كالبيانات الأساسية لملف القضية والرسوم القضائية وبيانات محاضر وقرارات الجلسات وبيانات الحكم.

٨. تسديد الترحيلات لقوائم الجلسات أولا بأول في النظام الالكتروني.

٩. مراجعة تنبيهات النظام القضائي والرفع بها أولا بأول لاتخاذ اللازم.

١٠. تحديد القضايا المستبعدة التي مضى عليها أكثر من (٦٠) يوما ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها والرفع إلى رئيس المحكمة لاتخاذ اللازم قانونا وموافاتنا بنسخة من كشوفات تلك القضايا.

١١. تحديد القضايا التي مضى عليها أكثر من سنة ونصف ولم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية في شأنها والرفع لرئيس المحكمة لاتخاذ اللازم قانونا وموافاتنا بنسخة من تلك الكشوفات.

وعليـــــه:

نهيب بالجميع الالتزام والتقيد بما جاء في هذا التعميم لما فيه الصالح العام.

والله الموفق،،،

صدر بديوان عام الوزارة

بتاريخ ٢٥ / جمادى الأولى /١٤٤٦هـ

الموافق ٥ / نوفمبر /٢٠٢٤م

القاضي/ مجاهد أحمد عبدالله

وزير العدل وحقوق الإنسان

صنعاء - شارع ابن الأمير - ص.ب : ٣٨٧٨ - تلفون : ٢٥٢١٥٨ - ١ - ٠٠٩٦٧ - فاكس: ٢٥٢١٣٨ - ١ - ٠٠٩٦٧
Sana'a Ebn Al-Ameer St., P.O.Box : 3878 , Tel: 00967- 1- 252158 , Fax: 00967-1-252138